

عمدة القاري

يقا تلهم ويقا تلونه ومشركي أهل عهد لا يقا تلهم ولا يقا تلونه وكان إذا هاجرت امرأة من أهل الحرب لم تخطب حتى تحيض وتطهر فإذا طهرت حل لها النكاح فإن هاجر زوجها قبل أن تنكح ردت إليه وإن هاجر عبد منهم أو أمة فهما حران ولهما ما للمهاجرين ثم ذكر من أهل العهد مثل حديث مجاهد وإن هاجر عبد أو أمة للمشركين أهل العهد لم يردوا وردت أثمانهم . مطابقته للترجمة طاهرة وإبراهيم بن يزيد الفراء الرازي أبو إسحاق يعرف بالصغير وهشام هو ابن يوسف الصنعاني أبو عبد الرحمان اليماني قاضيها وابن جريح هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريح قوله وقال عطاء معطوف على شيء محذوف كأنه كان في جملة أحاديث حدث بها ابن جريح عن عطاء ثم قال وقال عطاء عن ابن عباس .

وهذا الحديث من أفرادة وقال أبو مسعود الدمشقي هذا الحديث في (تفسير ابن جريح) عن عطاء الخراساني عن ابن عباس وكان البخاري طنه عطاء بن أبي رباح وابن جريح لم يسمع التفسير من عطاء الخراساني بل إنما أخذ الكتاب من ابنه ونظر فيه ونبه على هذه العلة أيضا شيخ البخاري علي بن المديني الذي عليه العمدة في هذا الفن على ما لا يخفى وأجيب بأنه يجوز أن يكون الحديث عند ابن جريح بالإسنادين لأن مثل ذلك لا يخفى على البخاري مع تشدده في شرط الاتصال .

قوله لم تخطب بصيغة المجهول قوله منهم أي من أهل الحرب قوله ولهما أي للعبد والأمة ما للمهاجرين من مكة إلى المدينة في تمام حرمة الإسلام والحرية قوله ثم ذكر أي عطاء قوله من أهل العهد أي من قصة أهل العهد مثل حديث مجاهد الذي وصفه بالمثلية وهو ما ذكره بعده من قوله وإن هاجر عبد أو أمة للمشركين أهل العهد لم يردوا وردت أثمانهم وهذا من باب فداء أسرى المؤمنين ولم يجر تملكهم لانتفاء علة الاسترقاق التي هي الكفر فيهم وقيل يحتمل أن يريد به كلاما آخر يتعلق بنساء أهل العهد وهو أولى لأنه قسم المشركين على قسمين من أهل حرب وأهل عهد وذكر حكم نساء أهل الحل والحرب ثم ذكر أرقاءهم فكأنه أحال حكم نساء أهل العهد على حديث مجاهد ثم عقبه بذكر أرقائهم وحديث مجاهد وصله عبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله وإن فاتكم شيء من أزواجكم إلى الكفار فعاقبتهم (الممتحنة 11) أي إن أصبتم مغنما من قريش فأعطوا الذين ذهب أزواجهم مثل ما أنفقوا عوضا .

7825 - حدثنا وقال (عطاء) عن (ابن عباس) كانت قريبة بنت أبي أمية عند عمر بن الخطاب فطلقها فتزوجها معاوية ابن أبي سفيان وكانت أم الحكم ابنة أبي سفيان تحت عياض بن غنم الفهري فطلقها فتزوجها عبد الله بن عثمان الثقفي .

هو معطوف على قوله عن ابن جريج وقال عطاء عن ابن عباس بالتقدير الذي مر ذكره هناك .
قوله قريبة بضم القاف وفتح الراء مصغر قريبة كذا هو في أكثر النسخ وضبطها الحافظ
الدمياطي فتح القاف وكسرا الراء وكذا في حديث عائشة الذي مضى في الشروط وكذا هو في
رواية الكشميهني وهي بنت أبي أمية أخت أم سلمة أم المؤمنين وأبو أمية ابن المغيرة ابن
عبد الله بن عمر بن مخزوم واسم أبي أمية حذيفة وقيل سهيل واسم أم سلمة هند وقريبة ذكرت
في الصحايات ذكرها الذهبي أيضا وكانت حاضرة ببناء رسول الله صلى الله عليه وسلم على أختها وأم الحكم أسلمت
يوم الفتح وكانت أخت أم حبيبة ومعاوية لأبيهما وقال أبو عمر كانت في حين نزول ولا تمسكوا
بعصم الكوافر (الممتحنة 01) تحتب عياض بن غنم الفهري فطلقها حينئذ فتزوجها عبد الله بن
عثمان الثقفي وهي أم عبد الرحمن بن الحكم وقال ابن سعد أمها هند بنت عتبة بن ربيعة
وعياض ابن غنم بفتح الغين المعجمة وسكون النون قال أبو عمر لا أعلم خلافا أنه افتتح عامة
بلاد الجزيرة والرقعة وصالحه وجوه أهلها وهو أول من أجاز الدرب إلى الروم وكان شريفا في
قومه مات بالشام سنة عشرين وهو ابن ستين سنة وعبد الله بن عثمان الثقفي بالثاء المثلثة